

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٧٥ لسنة ٢٠٠٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة لها ؛
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٦٦ المؤرخ فى ١٩٧٨/٣/٣٠ بإنشاء فرع توثيق مطوس ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٥/١/٢٠٠٩ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق المحكمة الجديدة بمطوس) يتبع مكتب الشهر
العقارى والتوثيق بكفر الشيخ يكون مقره مبنى المحكمة الجديدة بمطوس -
مركز شرطة مطوس - محافظة كفر الشيخ يقوم بأعمال التوثيق المختلفة
فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مطوس مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٩/٣/١

صدر فى ٢٠٠٩/٢/١

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى